بسم الله الرحمن الرحيم

((المنهج الإسلامي التطبيقي للعفة الإلكترونية: المظاهر والحلول؛ رؤية قانونية شرعية مقارنة))

الباحث

عادل حرب بشير اللصاصمة.

جامعة البلقاء التطبيقية / كلية الزرقاء الجامعية / قسم العلوم الأساسية والتطبيقية.

أستاذ مشارك

Dr.adel197333@gmail.com

0772345299

((المنهج الإسلامي التطبيقي للعفة الإلكترونية:
المظاهر والحلول؛ رؤية قانونية شرعية مقارنة))

عادل حرب بشير اللصاصمة.

قسم العلوم الأساسية والتطبيقية، كلية الزرقاء الجامعية ، جامعة البلقاء التطبيقية، الأردن .

البريد الإلكتروني: Dr.adel197333@gmail.com

ملخص :

خلقنا الله لنعبده، ومنحنا النعم لنشكره، فمنا من استخدمها لطاعته أو لمعصيته، ونحن مسائلون عنها، والفضاء الإلكتروني الفسيح على فوائده الجمة؛ إلا أنه مليء بالشوائب والمنكرات، ففيه رايات تدعوا للرذيلة والانحلالية، فتفسد عقائد الأمة وتفتت الإيمان؛ نتيجة الوقوع في ما نهى الله عنه، ونحن مأمورون بغض البصر عن الحرام وعدم تتبع العورات، واستشعار الرقابة الإلهية، وإيقاض جذوة الإيمان في قلوبنا، والحواس من نعم الله علينا؛ فلا يجب أن تستخدم لمعصيته ، والمسلم مطالب بالحفاظ على نفسه وعدم ايقاعها بالحرام ومطالب كذلك بحماية حقوق الآخرين؛ ومنها الأعراض والسمعة والشرف، فلا ينبغي إيقاعهم في حبائل الشيطان، وهذا يترتب عليه جزاء شرعي وهو حرمة نشر الفاحشة وترويجها، وكذلك جزاء قانوني فهم مجرم ومغرم بالدساتير القانونية، ويترتب عليه تبعات دينية من الإثم، ودنيوية من رد اعتبار الآخرين، ودفع غرامة أو التعرض للحبس، وعليه تبعات دنيوية؛ كالفسق نتيجة التشهير والتغرير بالضحايا، وتشويه الشخصية الاعتبارية، وأخروية من العذاب، فعلى المسلم أن يبتعد عن كل ما يسيء لنفسه، أو يسيء لغيره؛ امتثالا لقول الله (إِنَّ ٱلَّذِينَ فَتَنُواْ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَتُوبُواْ فَلَهُمۡ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمۡ عَذَابُ ٱلۡحَرِيقِ).

الكلمات المفتاحية: منهج، تطبيقي، عفة، الكترونية، دراسة، مقارنة.

((The Islamic Applied Approach to Electronic Chastity: Manifestations and Solutions: A Comparative Legal Perspective))

Adel Harb Bashir Lasasmah.
Department of Basic and Applied Sciences, Zarqa University College, Al-Balqa Applied University, Jordan.
E-mail: Dr.adel197333@gmail.com

Abstract:

The Applied Islamic Approach to Electronic Chastity; Phenomena and Solution; Legal Vision and Legitimacy Compared

We are created by God and granted many blessings to thank Him. Some of us use these blessings to obey God while others use them for the disobedience of God. We are responsible for the choice. Though spacious cyberspace is teemed with benefits, it is full of impurities and bad deeds. It has pillars that call for vice and degeneracy which in turn spoil the doctrines of the nation and degenerate faith. We are commanded not to look at what is forbidden by God and not to trace the shortcomings of people. Also, we have to sense the divine control and wake the sweetness of faith in our hearts. As a result the blessings bestowed on us by God should not be used to disobey Him,The Muslim is required to protect himself and not to commit haraam actions. He is also required to protect the rights of others. Including symptoms, reputation and honor, they should not be caught in the traps of Satan, and this entails a legal penalty, which is the prohibition of spreading and promoting indecency, as well as a legal penalty, as they are criminal and in love with legal constitutions, and it entails religious consequences of sin, and worldly consequences of rehabilitating others, paying a fine or being imprisoned It has worldly consequences. Such as immorality as a result of defamation and deception of victims, distortion of legal personality, and an afterlife of torment. The

Muslim must stay away from everything that offends himself, or offends others; In compliance with the words of God (Indeed, those who foresaw the believing men and the believing women and then did not repent, they shall have the torment of their two sins).

keywords: Methodology, Applied, Chastity, Electronic, Study, Comparison.

مقدمة:

إن موضوع العفة الالكترونية؛ ليست للتسلية أو كونها مقالا أو بحثا أو كتابا منشورا، بل هي سلوك وديدن وعقيدة، وليس بالأمر الهين؛ حتى أمر ربي به، وخطره وأهميته جسيمة، فقد فتح الله أمام العفة كل مسلك حلال يؤدي لها، فأمر المؤمنين ذكورا وإناثا بغض أبصارهم (قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ * وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ) (النور:٣٠-٣١)، وأكد على العفة، بقوله (وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ) (النور:٣٤) وأغلق في وجه الحرام كل الطرق المفضية إليه، (وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ) (الأنعام:١٥١)، (ولَا تَقْرَبُوا الزِّنَا) (الإسراء:٣٢)، و(لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ) (الحجر:٨٨)؛ فإذا كان القرب من المحرم حرام فكيف بالحرام ذاته؟. والمقرر في قواعد الشرع أن الحلال إذا أدى إلى الحرام فهو حرام، وأن المشروع المفضي للوقوع في الممنوع يأخذ حكم الأصل، ويصبح حراما [١]. بل تسقط تبعت المعتدي ويبوء بالإثم والخسارة، وليس على الطرف الآخر أثم ولا جناح كما في الحديث:" من اطلع فِي بَيت قوم بِغَيْر إِذْنهمْ فقد حل أَن يفقؤا عينه[٢]".

والعين آلة النظر، وهي محمودة موصلة لربها محققة لرضا مولاها فهي أعلى المراتب، قال النبي ": سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ، ... وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ : إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، ... وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ[٣]"، وهنا ندرك خطر العين ووبالها جراء النظر المطلق وغير المنضبط، فيهوي بصاحبه ويرديه.

وندرك مبدأ التلازم بين العين والفرج؛ فإن إطلاق النظر يؤدي للوقوع في الحرام وولوج المعاصي من أوسع أبوابها قال ربنا (يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ) (النور:٣٠)، والأمر سيان للنساء، وكم من صريع للهوى أهواه نظره، ولم يخش الرقيب في الخلوات والنظرات.

إن تحقيق مبدأ العفة في النظر يحقق الحفاظ على ممتلكات الآخرين، وأعلاها الأعراض والشرف، قال النبي ": يَا عَلِيُّ لاَ تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ؛ فَإِنَّ لَكَ الأُولَى وَلَيْسَتْ لَكَ الآخِرَةُ[٤]"، وأخذ النبي برأس العباس وهو ينظر إلى امرأة وتنظر إليه[٥]"، والحذر

---

[١] – محمد شومان، بلوغ الأمل في تقرير الجزاء من جنس العمل، ١٤٢٣ه. المكتبة الشاملة.

[٢] - رواه البخاري (٢٥٢٨/٦(٢٢))، ومسلم (١٦٩٩/٣(٢١٥٨)).

[٣] - رواه البخاري (١٦٨/١(٦٦٠))، ومسلم (٩٣/٣(٢٤٢٧)).

[٤] - رواه الترمذي (١٠١/٥(٢٧٧٧)) وقال:" حسن غريب"، وأبو داود (٢١٢/٢(٢١٥١))، وأحمد (١٥٩/١(١٣٧٣))، والبيهقي في السنن الكبرى (٩٠/٧(١٣٨٩٨))، والطبراني في الأوسط (٢٠٩/١(٦٧٤))، والدارمي (٣٨٦/٢(٢٧٠٩))، وقال حسين أسد:" إسناده جيد".

[٥] - رواه الترمذي (٤٤٦/٣(٢٠٣٢))، وأبو يعلى (٢٣٧/٣(١٦٧٥)).

من تتبع عورات المسلمين حتى لا يقع ويرتع في وبال المعاصي، وفي الحديث:" يَا معشر من آمن بِلِسَانِهِ وَلم يخلص الْإِيمَان إِلَى قلبه لَا تتبعوا عورات الْمُسلمين فَإِن من تتبع عورات الْمُسلمين تتبع الله عَوْرَته حَتَّى يَفْضَحهُ وَلَو فِي جَوف بَيته[١]"، والجزاء من جنس العمل؛ لأجل ذلك حرم على العفيف أن يتزوج زانية، والعكس صحيح بنص القرآن (الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ) (النور: ٣).

ومن فوائد عفة النظر؛ قصره على ما يخصه، كي لا يطمع بملك غيره، ولا يزدري نعم الله عليه، والشعور بالتظلم والتسخط من قدر الله وعدله وقسمته [٢]. وفي الحديث ": انْظُرُوا إِلَى مَنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَلاَ تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ فَهُوَ أَجْدَرُ أَنْ لاَ تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ[٣] ."

٤- أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في بيان منهج العفة، وقصر النظر عن الحرام في الفضاء الإلكتروني؛ والمحافظة على إسلامية المجتمعات واستقامة الأفراد، وإطلاق النظر في المواقع الالكترونية يؤدي لغضب الله ومخالفة الفطرة، والنظر آلة وحاسة الرؤية والتدبر، وفيه مسالك محظورة، ونحن مطالبون بحفظ أعيننا، ومكلفون بأمر إلهي بالعفة عما لا يحل لنا، وأعراض الآخرين ليست متاعا يباع ويشترى، حماية لهم ووقاية لنا .

٥- مشكلة البحث :

جاءت هذه الدراسة للإجابة على التساؤلات الآتية:

١- ما هي العفة الالكترونية، وما هو حكمها وما مدى مشروعيتها وهل نحن مكلفون بها؟

٢- ما هي أبعاد العفة الالكترونية عن الحرام، وأنواعها؟

٣- ما هي المعينات على العفة الالكترونية، وما هي الآثار المترتبة على الالتزام بها؟

٦- أهداف الدراسة:

١- بيان معنى العفة الإلكترونية عن الحرام المنتشر على الصفحات المرئية بشتى أشكاله.

٢- بيان دليل مشروعية العفة الالكترونية، وأنها أمر إلهي يشمل الرجل والمرأة.

---

[١] - أخرجه أبو يعلى (٢٣٧/٣ ، رقم ١٦٧٥) قال الهيثمي (٩٣/٨) : رجاله ثقات . وابن أبى الدنيا في الصمت (ص ١٢٠ ، رقم ١٦٧) . وأحمد (٤٢٠/٤ ، رقم ١٩٧٩١) ، وأبو داود (٢٧٠/٤ ، رقم ٤٨٨٠) ، والبيهقي (٢٤٧/١٠ ، رقم ٢٠٩٥٣)

[٢] – صالح بن محمد الغامدي، الدعوة الى العفة في ضوء القرآن والسنة دراسة تأصيلية، ص٩.

[٣] - رواه مسلم (٢١٣/٨(٧٦١٩).

٣- معرفة أنواع العفةالالكترونية والأمثلة التطبيقية على مسالكها.
٤- رؤية المعينات المحفزة على عفة النظر وغض البصر، والآثار التي يجنيها الفرد والمجتمع بتحقيق مبدأ العفة .
*- الدراسات السابقة: على حسب معرفتي وبحثي لم اجد دراسة مستقلة بهذا العنوان.
٧- منهجية البحث : اتبعت المنهج التحليلي الوصفي التطبيقي لمنهج العفة البصرية في الوسائل الالكترونية.
٨- الخطة التفصيلية ستكون خطة محتوى البحث على النحو الآتي:
المبحث الأول: ماهية العفة الالكترونية: المطلب الأول: تعريف العفة لغة واصطلاحا، المطلب الثاني: المشروعية القانونية والفقهية
المبحث الثاني: محاور العفة الالكترونية: المطلب الأول: أنواع العفة الالكترونية، المطلب الثاني: الآثار.
المبحث الثالث: واقع العفة الالكترونية: المطلب الأول: ضوابط العفة الالكترونية (المعينات)، المطلب الثاني: الوقاية عوامل ترسيخ العفة الأمثلة.
الخاتمة وفيها أهم النتائج والتوصيات.

٩- مقدمة الموضوع :

على رغم الخير الذي يكتنفه الفضاء الإلكتروني المحيط بنا، ندرك جليا المستوى الخطير لما آلت إليه الحالة، وصار من السهل جدا النظر للمحرمات وتتبع العورات؛ بل وصل الأمر أن يكون للرذيلة نوادي ودعايات وترويج، وما لذلك من خطر على إيماننا وبعدنا عن ربنا، وفقدان إيمانية المجتمعات، وانتشار الفحش في أبسط الأمور وأقصر الطرق وداخل البيوت، فكان لا بد من التصدي لهذه الحالة المَرضيِّة، وتحصين أنفسنا ومجتمعاتنا من هذا الوباء الفتاك؛ بإحياء سلاح الإيمان، وإيقاظ العفة في غض أبصارنا عن الحرام؛ فضلا عن تتبع العورات[1].

إن الشعور الدائم بمراقبة الله لنا هو الدافع والمحفز لعفة البصر وحفظ النظر، وتناسيه والغفلة عنه هي أس إطلاق النظر، والوقوع في المخالفة، والبحث عن متع العين، ومن المعلوم أنها ستنقلب على صاحبها وتصبح خصمه يوم القيامة، ولا يجوز بحال أن نستقل خطر النظر للحرام وعدم عفة العين؛ فانتصار الأمة في الميادين والساحات، عنوانه انتصار النفس على الشهوات .

[1] - ينظر: يحيى بن سليمان العقيلي، العفة ومنهج الاستعفاف، دار الدعوة- الكويت، ط١، ١٩٨٩م، ص٢٠ وما بعدها.

المبحث الأول

العفة الإلكترونية الماهية والتعريف، والمشروعية.

المطلب الأول

الماهية والتعريف

***- أولا : الماهية :**

الفضاء يعج بالفوائد والملوثات، والعالم من حولنا يضج بكل مريح ومريع، ومع إيماننا بأن الحضارة مفيدة وفيها سبل التيسير والرفاهية، إلا أنها في نفس الوقت مصدر قلق وريب وأسس فتنة، وفيها منارات تنادي لكل غواية، ودعاة بغاة يترصدون بالأمة وأفرادها وقيمها، وتحتوي على كل ما هو شيق وشبق ورغبة؛ حتى صار ضحايا الإدمان على النظر والمتابعة والتصفح، أكثر من ضحايا الإرهاب والمخدرات، وهذا ليس مبالغة؛ فالعالم أصبح قرية صغيرة، وما ينشر كأنه غمامة تمطر في كل مكان، وترتحل متخطية كل الحدود، وليس لها موانع أو قيود.

فكان لا بد من تحصين الجبهة الداخلية ضد ثقافة العموم والفكر الغازي[1]؛ القائم على إغواء الشباب، والسعي خلف مبادئ النفع المادي، إضافة لما تحويه هذه البرامج من خطط لهدم الإيمان، وإشاعة الأفكار التحررية وترويج الفاحشة، وإبعاد المسلم عن ربه وتخليه عن دينه، والإعلام المسموع والمرئي والمقروء فيه ما فيه من الأغاليط وترهات الأفكار، التي تلقي بظلالها على العقول بالشبهات، وما تزرعه في النفوس من تلمض الشهوات وفحيح الغرائز؛ وكله يصب في فقدان الشعور الإيماني؛ فكان لا بد من إحياء الرقابة الإلهية عند الإنسان، وإحساسه بدقة الوصف القرآني المطلع على خفايا مكنونات الضمائر (يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ) (غافر:١٩)، وقوله (وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ * كِرَامًا كَاتِبِينَ * يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ) (الإنفطار:١٠-١٢).؛ فالعالم الإلكتروني مليء بالغث والسمين؛ فعلينا أن نكون على حذر، ومن وسائل العفة ومعيناتها؛ إيماننا أننا مستهدفون من غيرنا؛ لأسباب شتى يصعب حصرها، ولكن أساسها إبعاد المسلم عن ربه ودينه، وتحقيق النفع التجاري؛ لأن مصلحة مروجي هذه الأشياء الإقتيات عليها.

***- ثانيا : تعريف العفة اللغوي والاصطلاحي :**

١- التعريف اللغوي : مصدر عفَّ يقال: عَفَّ عن الحرام يعِفُّ عِفَّةً وعَفّاً وعَفَافَةً أي :كفَّ، فهو عَفٌّ وعَفِيفٌ، ويقال : المرأة عَفَّةٌ وعَفِيفَةٌ، وأعَفَّهُ الله، واسْتَعَفَّ عن

---

[1] - عبد الرحمن حسن حبنكة، أجنحة المكر الثلاثة وخوافيها، دار القلم – دمشق، ط٨، ١٤٢٠، ص٢٦١.

المسألة أي : عفَّ، وتَعَفَّفَ : تكلف العِفَّةَ[١] والعِفة الكَفُّ عما لا يَحِلُّ ويَجْمُل، والاسْتِعْفاف طلَبُ العَفافِ[٢].

٢- التعريف الاصطلاحي : قيل هيئة للقوة الشهوية متوسطة بين الفجور الذي هو إفراط هذه القوة، والخمود الذي هو تفريطها، فالعفيف من يُباشر الأمور على وفق الشرع والمروءة[٣]

وقيل: ضبط النفس عن الشهوات وقصرها على الاكتفاء بما يقيم أود الجسد، ويحفظ صحته فقط، واجتناب السَّرف في جميع الملذات وقصد الاعتدال[٤].

وأما تعريف العفة الالكترونية كمصطلح مركب: هي التورع عن البحث والنظر إلى ما حرم الله، والكف عن تتبع العورات، بهدف المتعة والتلذذ البصري، أو التصيُّد لإغواء الآخرين واستهدافهم، وتشمل المراسلات والمكالمات الصوتية والخطية (غرف الدردشة) والاعلانات والكلام مع الأجانب في غير ضرورة، على الشبكة الإلكترونية[٥] .

المطلب الثاني

مشروعية العفة

تعرض الشارع الحكيم إلى مسألة عفة النظر وغض البصر، فوصف مظاهرها وأسبابها، وحدد علاجها والوقاية منها:

١- قال تعالى (قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ * وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا (النور٣٠-٣١)

أمر الله عباده المؤمنين في الآية الكريمة بأن يغضوا من أبصارهم، فلا ينظروا إلى الأجنبيات عنهم من النساء، وأن يحفظوا فروجهم، فلا يكشفوها لأحد إلا ما كان من الزوج لزوجته وهذا من العفة، ويصدق على ذلك أيضا أن يحفظوا فروجهم من الوقوع في المحرم، بارتكاب الزنا والفواحش، وغير ذلك [٦].

---

[١] - الرازي مختار الصحاح، بيروت- المكتبة العصرية، ط٥، ١٩٩٩م، ص ٢١٣. بتصرّف

[٢] - ابن منظور، لسان العرب، بيروت- دار صادر، ط٣، ١٤١٤ه، ص ٢٥٣، جزء ٩. بتصرّف.

[٣] – الجرجاني، الجرجاني، بيروت- دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٨٣م، ص ١٥١.

[٤] - الراغب الأصفهاني، الذريعة إلى مكارم الشريعة، القاهرة- دار السلام ، ٢٠٠٧م، ص ٢٢٤. بتصرف.

[٥] - ينظر: مصطفى محمد موسى، المذكرة الإيضاحية لقانون جرائم أنظمة المعلومات الأردني، أساليب إجرامية بالتقنية الرقمية (ماهيتها ومكافحتها)، دار الكتب القانونية، مصر، ص٥٦، وعادل يوسف شكري، الجريمة الالكترونية وأزمة الشرعية الجزائية، مركز دراسات الكوفة، جامعة الكوفة، ٢٠٠٨م، العدد٧.

[٦] – ابن القيم، إغاثة اللهفان (٣٦٤/١)

يقول ابن القيم عن غض البصر:" ولما كان تحريمه تحريم الوسائل، فيباح للمصلحة الراجحة، ويحرم إذا خيف منه الفساد، ولم يعارضه مصلحة أرجح من تلك المفسدة؛ لم يأمر سبحانه بغضه مطلقا؛ بل أمر بالغض منه، وأما حفظ الفرج فواجب بكل حال، ولا يباح إلا بحقه، فلذلك عم الأمر بحفظه[١]".

وباب سد الذرائع في الإسلام معروف، فالعفة فطرة، وقد تناساها الإنسان تحت تأثير المغريات والشهوات، والنظر للمحرمات ينخر إيمان المسلم، وينتزعه من روحه انتزاعا حتى يسقطه في حضيض المعاصي [٢] وقد أجمعت الأمة واتفق على تحريمه علماء السلف والخلف من الفقهاء الأربعة، على نظر الأجانب من الرجال والنساء بعضهم الى بعض[٣].

٢- (وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ... وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا) (النور:٣٣).

أمر الله في الآية الكريمة من لا يستطيع الزواج لعدم وجود الزوج أو الزوجة أو لعدم وجود الصداق والقدرة المالية على الزواج والإعفاف أن يستعفف، أي : أن يعف نفسه بالصبر، والصيام والصلاة وتقوى الله، ويتصبر على ذلك العجز عن الزواج وتكاليفه بالطاعة حتى لا يتطلع إلى الحرام، ويبتعد عن الفواحش والملذات [٤]

٣- (وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ) (النور:٦٠).

بين الله في الآية : أن القواعد من النساء، أي: الكبيرات في السن اللواتي لا يُرجى منهن نكاحا، ولا تكون مثار شهوة؛ ليس عليهن إثم ولا حرج، في أن يضعن خمرهن من فوق رؤوسهن، إذا كن غير متبرجات، ولكن الأفضل لهن أن يستعففن، أي : يتحجبن ولا يظهرن ما من شأنه أن يكون سببا لمثيرات جسدية أو جنسية؛ فلا يظهرن زينتهن، ولا يكشفن شيئا من أجسادهن، وأن لا يضعن الثياب[٥]

٤- (إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا) (الاسراء:٣٦).

القاعدة الإيمانية للعف هي الكف عن الحرام، فإذا كف البصر عنانه كفت اليد بطشها، فلا تسع للرزق الحرام، وكفت الرجل عن الآثام، وكفت الأذن عن سماع المأثم؛

---

[١] - روضة المحبين ونزهة المشتاقين، دار الكتب العلمية- بيروت، ط١، ١٤٠٣ه، ص٩٣.

[٢] - أبو بكر الجزائري، أيسر التفاسير لكلام العلي القدير، ط٥، السعودية، مكتبة العلوم والحكم، ج ١، ص٢٦٦

[٣] - محمد بن عبد الله بن حبيب العامري، أحكام النظر الى المحرمات وما فيه من الخطر والآفات، دار ابن حزم، بيروت، ط٢، ١٩٩٧م، ص٣٢-٣٣. وينظر: النووي، الفتاوى ١٢٧، وابن تيمية، مجموع الفتاوى (٤١٣/١٥)، وابن الجوزي، تلبيس إبليس، ص٢٢٦، والفواكه الدواني (٤٢٢/٢)،

[٤] – البغوي، معالم التنزيل (٣٣٨/١).

[٥] - ، ابن كثير تفسير القرآن الكريم (٢١٦/٢).

ونحن محاسبون عن ألحاظنا وأسماعنا وحواسنا؛ بل وحتى مشاعرنا قال رسول الله ": مَعَ مَنْ أَحَبَّ [١] ."

ومن السنة النبوية نأخذ طائفة:

١- قال رسول الله ": اضمنوا لي ستًّا من أنفسكم أضمن لكم الجنة : اصدقوا إذا حدثتم، وأوفوا إذا وعدتم، وأدُّوا إذا ائتمنتم، واحفظوا فروجكم، وغضُّوا أبصاركم، وكفُّوا أيديكم[٢].

قال البيهقي ": احفظوا ": أيها الرجال والنساء" فروجكم ": عن فعل الحرام لثنائه تعالى على فاعليه بقوله (وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ) (الأحزاب:٣٥). وغضُّوا أبصاركم ": كفوها عما لا يجوز النظر إليه"،" وكفُّوا أيديكم :" امنعوها من تعاطي ما لا يجوز تعاطيه شرعًا، فلا تضربوا بها من لا يسوغ ضربه، ولا تناولوا بها مأكولًا، أو مشروبًا حرامًا، ونحو ذلك، فمن فعل ذلك؛ فقد حصل على رتبة الاستقامة المأمور بها في القرآن، وتخلقوا بأخلاق أهل الإيمان [٣] ."

٢- وعن أبي سعيد الخدري قال ": أَنَّ نَاسًا مِنَ الأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللهِ فَأَعْطَاهُمْ ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ، حَتَّى نَفِدَ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ ": مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ، ... الحديث[٤]

قال ابن عبد البر ": فيه الحض على التعفف والاستغناء بالله عن عباده، والتصبر، وأنَّ ذلك أفضل ما أعطيه الإنسان، وفي هذا كلِّه نهي عن السؤال، وأمر بالقناعة والصبر[٥] ."

٣- وعن عبد الله بن مسعود عن النبي أنه كان يقول:" اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى [٦] ."

قال النووي ": أما العفاف والعفة؛ فهو التنزه عما لا يباح، والكف عنه، والغنى هنا غنى النفس، والاستغناء عن الناس، وعما في أيديهم [٧] ".

---

[١] - رواه البخاري (٤٩/٨(٦١٦٩)، ومسلم (٤٢/٨(٦٨٧٨).

[٢] - رواه أحمد (٣٢٣/٥(٢٢٨٠٩) تعليق شعيب الأرنؤوط: حسن لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات. وابن حبان (٥٠٦/١(٢٧١)، والبيهقي في سننه الكبرى (٢٨٨/٦(١٣٠٦٦).

[٣] - إبراهيم بن محمد بن كمال الدين الحسيني، البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث، بيروت: المكتبة العلمية،(٢٣٩/١).

[٤] - رواه البخاري (١٤٦٩)، ومسلم (١٠٥٣)

[٥] - التمهيد (١٣٣/١٠).

[٦] - رواه مسلم (٢٧٢١).

[٧] - المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٤١/١٧)

وفي القانون:

١- المادة رقم (٨) أ- كل من أرسل أو نشر عن طريق نظام معلومات أو الشبكة المعلوماتية قصدا كل ما هو مسموع أو مقروء أو مرئي يتضمن أعمالا إباحية يشارك فيها أو تتعلق بالاستغلال الجنسي لمن لم يكمل الثامنة عشرة من العمر يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر وبغرامة لا تقل عن (٣٠٠) ثلاثمائة دينار ولا تزيد على (٥٠٠٠) خمسة ألاف دينار".

ب- كل من قام قصدا باستخدام نظام معلومات أو الشبكة المعلوماتية في إعداد أو ترويج أنشطة او أعمال إباحية لغايات التأثير على من لم يكمل الثامنة عشرة من العمر أو من هو معوق نفسيا أو عقليا، أو توجيهه أو تحريضه على ارتكاب جريمة، يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنتين وبغرامة لا تقل عن (١٠٠٠) ألف دينار ولا تزيد على (٥٠٠٠) خمسة الاف دينار".

ج- كل من قام قصدا باستخدام نظام معلومات أو الشبكة المعلوماتية لغايات استغلال من لم يكمل الثامنة عشرة من العمر أو من هو معوق نفسيا أو عقليا، في الدعارة أو الأعمال الإباحية، يعاقب بالأشغال الشاقة المؤقتة وبغرامة لا تقل عن (٥٠٠٠) خمسة الاف دينار ولا تزيد على (١٥٠٠٠) خمسة عشر الف دينار".

٢- المادة رقم (٩) من قانون الجرائم الالكترونية:" كل من قام باستخدام الشبكة المعلوماتية أو أي نظام معلومات للترويج للدعارة، يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر، وغرامة مالية لا تقل عن(٣٠٠) دينار، ولا تزيد عن(٥٠٠٠) دينار[١]".

[١] - ينظر: أحمد محمد اللوزي، ومحمد عبد المجيد الذنيبات، الجريمة الإباحية الالكترونية كما نظمها قانون جرائم أنظمة المعلومات الأردني، مجلة دراسات الشريعة والقانون الجامعة الأردنية، مجلد ٤٢، عدد٣، سنة ٢٠١٥م، ص ٨٣٣ وما بعدها.

المبحث الثاني

أنواع وأشكال العفة، وآثارها

المطلب الأول

أنواع العفة، وأشكالها

أنواع العفة تُقسم العفة إلى نوعين رئيسين، وبهما يمكن تمييز المسلم الملتزم بأخلاق الإسلام عن غيره من الناس [١]:

النوع الأول: العفة عن المحارم، ويُقصد بها الكف عن محارم المسلمين، من الدم والمال والعرض، وهذه العفة نوعان عند العلماء، أولهما : ضبط الفرج عن الحرام؛ أي : عدم الاقتراب الفعلي من الحرام سواء بالزنا أو ما قاربه من المحرمات .

وثانيهما: كفّ اللسان عن الأعراض؛ أي: من الفحش والتفحش بالكلام كالغيبة والنميمة، والخوض في أعراض الناس، وغير ذلك [٢]. وقال النبي الكريم أيضا ": يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ، وَلَمْ يُفْضِ الإِيمَانُ إِلَى قَلْبِهِ: لا تَغْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ، وَلا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنْ تَتَبَّعَ عَوْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ، تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، فَيَفْضَحَهُ وَلَوْ فِي جَوْفِ رَحْلِهِ [٣]."

يقول الماوردي ": والداعي إلى ذلك شيئان : أحدهما لإرسال الطرف، والثاني إتباع الشهوة وقد روي عن النبي أنه قال لعلي بن أبي طالب : يا علي لا تتبع النظرة النظرة ؛ فإن الأولى لك والثانية عليك وفي قوله لا تتبع النظرة النظرة تأويلان : أحدهما لا تتبع نظر عينيك نظر قلبك . والثاني : لا تتبع الأولى وقعت سهوا بالنظرة الثانية التي توقعها عمدا. وقال عيسى بن مريم عليه السلام ": إياكم والنظرة بعد النظرة فإنها تزرع في القلب الشهوة وكفى بها لصاحبها فتنة"، وقال علي بن أبي طالب ": العيون مصايد الشيطان"، وقال بعض الحكماء : من أرسل طرفه استدعى حتفه[٤] .

والنوع الثاني: العفة عن المآثم والمعاصي، وهي نوعان أيضا : أولهما : الكف عن المجاهرة بالظلم؛ أي : الكف عن ظلم الناس جهاراً نهاراً، وعدم الخوف من الله تعالى عند ظلم الناس، وعدم الاعتراف بظلمهم مع علم الظالم في سريرة نفسه أنه ظالم [٥] .

---

[١] - أخلاق المسلم في القرآن والسنة- خلق العفة- إسلام ويب (٢٠١٧).

[٢] - الماوردي، أدب الدنيا والدين ص٣٢٩.

[٣] - رواه الترمذي (٢٠٣٢) وقال:" حسن غريب، وأبو داود (٤٨٨٠)، وأحمد (١٩٧٧٦)، وابن حبان (٥٧٦٣).

[٤] - أدب الدنيا والدين ص٣٣٠

[٥] - أدب الدنيا والدين ص٣٣٠

وثانيهما: كفّ النفس عن الإصرار على الخيانة، سواء كان ذلك في الظاهر أو الباطن؛ في الظاهر أمام الناس، وفي الباطن في سريرة نفسه [١]."

والقران والسنة يؤكدان على طهارة الإنسان ونقائه ظاهرا وباطنا؛ فنجد قول الله الذي يحث على استحضار رقابة الله، وأنها الرقابة الحية والدائمة، وأنه مطلع على أحوالنا الظاهرة والباطنة في السر والعلانية، فيقول (يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ) (غافر:١٩)، (وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُسِرُّونَ وَمَا تُعْلِنُونَ) (النحل:١٩)، وأما البعض فيقيمون للرقابة الإنسية، ويحسبون للآدميين الحساب الكبير، (يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا) (النساء:١٠٨). [٢]

ومن أشكال العفة الإلكترونية[٣]:

عفة العين[٤]: وتتمثل بعدم النظر الى الحرام وتتبعه، ويأثم الإنسان بإطلاق نظره إلى ما حرم إليه النظر، كالنظر للعورات ومفاتن النساء والمردان، وحتى مفاتن المحرمات عليه، وما من شأنه أن يثير الغرائز؛ بل طلب منا أن نتفكر في خلق الله، وأن نعتبر بما نراه ويكون النظر وسيلة لترسيخ الإيمان في قلوبنا (قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللَّهُ يُنْشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ) (العنكبوت:٢٠)[٥].

عفة اليد واللسان: ويكون ذلك بعدم البحث عن المواقع المحرمة التي تروج للرذيلة، وتدعوا للانحلال والتفسخ، وكذلك عدم مراسلة النساء أو التغرير بالمراهقين وإيقاع الموهومين بالعشق والغرام من خلال كلام الحب والهيام من أجل تصيدهم وابتزازهم، أو خداعهم بأسماء وهمية أو الدخول إلى منتديات النساء باسم مستعار، والحديث معهن بطريقة عامة أو خاصة، وهدفه التغرير والإيهام، مع العلم أن كل ما يصور وينشر وينقل تنتقل منه نسخة الى الله سيعاد عرضها عليه يوم القيامة[٦].

---

[١] - أدب الدنيا والدين ص٣٢٩

[٢] - عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر، زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه، كنوز اشبيليا- الرياض، ط ٢، ٢٠٠٦م، ص٢٥٥

[٣] - مما تجدر الإشارة إلية أن الحديث عن النظر المحرم للأجهزة ووسائل التواصل وليس مطلق النظر؛ فإن الموضوع ساعتئذ يطول، ولمعرفة ما يحل ويحرم من النظر ينصح بالرجوع الى كتب الفقه.

[٤] - عبد الله عبد المحسن منصور الطريقي، النظر وأحكامه في الفقه الإسلامي، موقع الألوكة، ط١، ٢٠٠م.

[٥] - محمد بن عبد الله بن حبيب العامري، أحكام النظر إلى المحرمات ص٤٦، تقي الدين السبكي، وتحقيق النظر في حكم البصر، تحقيق: عبد الحكيم محمد الأنيس، دار البشائر الإسلامية، ط١، ٢٠٠٧م، ٣١ وما بعدها.

[٦] - الفيروز آبادي، بصائر ذوي التمييز، (١٤٠/٤).

عفة القلب[١]: المعروف أن القلب هو الآمر الناهي؛ وأنه إذا أشرب الحق أو الباطل أثر فيه؛ ولذا يحرص الإنسان على أن يكون فيه إلا محبة الله والخير، وإلا افترسته الأوهام وشردته الشهوات، وليحذر المسلم على نقاء قلبه من محبة الحرام وتعشق الباطل بكل صوره، وإلا أصبح ضحية هواه ومتعلقه، وصار من الصعب أن يحيى من جديد بعد موت قلبه من خلال؛ تعلقه بالنساء وعشقه للأغاني الماجنة ومخالطة أهل الباطل[٢].

عفة العقل[٣]: الفضاء فسيح والغثاء اكتسح كل المجالات إلا ما رحم؛ والعقل مناط التكليف ومقياس التشريف؛ فاذا أمسى ضحية الشبهات وفريسة التقلبات الفكرية والمذاهب الالحادية ضاع وانحرف[٤]، وهي خطوة من خطوات الشيطان، وبحر عميق لجي يحرم ولوجه لغير الغواص (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ) (النور:٢١)[٥].

المطلب الثاني

آثار العفة

١- نيل رضا الله تعالى للفوز بالثواب[٦]: وذلك من خلال الالتزام بأوامر الله وقد وقد سبق التقرير بأن العفة هي أمر الهي تعبدي، يؤجر المرء عليه، ومن أجلى صور التقوى هي العفة عن كل ما يشين، فهي عفة اليد عن المأكل الحرام ولو فيه شبهة، وهذا نجده جليا واضحا في سلوك النبي الذي قال بعد أن وجد تمرة على الأرض ": عَنْ أَنَسٍ، قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ بِتَمْرَةٍ فِي الطَّرِيقِ قَالَ لَوْلاَ أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لأَكَلْتُهَا [٧]"، فأي ورع وترفع وتعفف عن ما يكون فيه مظنة الشبهة، وأن الاحتياط في المأكل سبب لقبول الدعاء، حتى قال النبي ": أطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة[٨] "، ومن أسباب ولوج النار أكل المال الحرام والتكسب منه قال رسولنا الكريم ": ما نبت من سحت فالنار

---

[١] - يحيى سليمان العقيلي، العفة ومنهج الاستعفاف، دار الدعوة- الكويت، ط١، ١٩٨٩م، ص٤٠، ١٤٤

[٢] - ينظر: ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم، ص٧٨.

[٣] - ينظر: ممدوح فخري، الغزو الفكري، الجامعة الإسلامية- المدينة المنورة، ط١، ١٣٨٩ه.

[٤] - أدب الدنيا والدين، ص ٧- ١٠.

[٥] - ينظر: ابن القيم الجوزية، إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، (٦٥/١)

[٦] - عصام بن صالح العويد، أسوار العفاف قبس من سورة النور، مركز تدبر للدراسات والاستشارات، الرياض، ط١، ٢٠١١م، ص١١.

[٧] - رواه البخاري (١٦٤/٣(٢٤٣١)، ومسلم (١١٧/٣(٢٥٢٧).

[٨] - رواه الطبراني في الأوسط (٣١٠/٦(٦٤٩٥)، وأبو نعيم في الحلية (٣١/٨)، والمنذري في الترغيب والترهيب (٣٤٥/٢(٢٦٦٤).

أولى به[١] "، والعفة في الممشى إلى الآثام فلا يتحرك الإنسان لأمر فيه ريبة وشك قال رسولنا الكريم ": دَعْ مَا يُرِيبُكَ إِلَى مَا لاَ يُرِيبُكَ[٢]"، وكذا العفة في النظر فإذا نظر الإنسان نظرة شهوة وصار ضحيتها وصريعها؛ وخاصة النظر للنساء، فوقعت آثار تلك النظرة في قلبه؛ فعليه بالوصفة النبوية الشريفة ": إِنَّ الْمَرْأَةَ تُقْبِلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ وَتُدْبِرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ فَإِذَا أَبْصَرَ أَحَدُكُمُ امْرَأَةً فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ[٣]."

٢- ضبط المسلم لنفسه وتصرفاته : الإنسان الملتزم الوقَّاف عند حدود الله التي حذرنا من مجرد القرب منها (تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا) (البقرة:١٨٧)، وحذرنا من تجاوز الحدود وتخطيها (تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا) (البقرة:٢٢٩)، ورتب الإثم الكبير والظلم العميم الذي يوقع الانسان فيه نفسه، نتيجة الوقوع في الحرام وانتهاك الحرمات (وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَه) (الطلاق:١)، ومن أبواب الإثم وولوج باب العقاب والتعرض لسخط الله هو نسيان أمر الله ولذا يلتجئ المسلم لربه لكي يحميه من منزلقات الفجور وربقة المعاصي. (فَتَزِلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا وَتَذُوقُوا السُّوءَ) (النحل:٩٤)، ولذا كان من غالب دعاء النبي:" اَللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتُّقَى وَالْعَفَافَ وَالْغِنَى[٤]"، وهي أربع دعوات فيها جماع الخير كله .

٣- تحقيق المروءة وعزة النفس وكرامة الإنسان: من كمال شعور المرء بعلو عمته وارتفاع مستوى تدينه وزيادة إيمانه ليس مقياس الصلاة والصوم فحسب؛ بل هي بُعدُهُ عما يخدش المروءة ويقلل الهيبة؛ حتى كانت هذه المرتكزات من أخلاق الرجولة وكمالها؛ ولأن ولوج البيوت بدون استئذان مظنة كشف العورات وهتك الأستار، لذا شرعت آيات عظيمة من أجل الاستئذان، حتى قال رسولنا ": إنما جعل الاستئذان من أجل النظر[٥] "، وسورة النور فيها النور الكامل في تحديد أوقات الزيارة وآداب الاستئذان، حفاظا على عفة النضر وعدم كشف العورات[٦].

---

[١] - رواه الترمذي (٥١٣/٢(٦١٤) وقال:" حسن غريب"، والدارمي (٤٠٩/٢(٢٧٧٦) وقال حسين أسد:" إسناده جيد"، والبيهقي في شعب الايمان (٦٥/٥(٥٧٥٩)، وابن حبان (٩/٥(١٧٢٣) وقال شعيب:" إسناده صحيح"، واحمد (٣٢١/٣(١٤٤٨١).

[٢] - رواه النسائي (٣٢٧/٨(٥٧١١) وقال الألباني: صحيح". وأحمد (٢٠٠/١(١٧٢٣)، وقال شعيب: صحيح. وابن حبان (٤٩٨/٢(٧٢٢)، والبيهقي (١٣٠/٣(٢٦٤٥)

[٣] - رواه مسلم (١٢٩/٤(٣٤٧٣).

[٤] - سبق تخريجه

[٥] - رواه البخاري (٥٣٢/١٥(٦٢٤١)، ومسلم (١٨٠/٦(٥٦٨٩).

[٦] - ينظر: العويد، أسوار العفة من سورة النور، ص١٩ وما بعدها.

قال الشاعر : وأَغُضُّ طرفي ما بدَتْ لي جارَتي حتى يُواري جارتي مأْواها[١]

٤- صيانة العرض والشرف [٢]: صيانة العرض والشرف مطلب ديني وأساس سلوكي تربوي؛ وخلق جبلي فقد غطا أبوينا آدم وحواء عوراتهما وسترا سوآتهما (فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ) (الأعراف:٢٢)، وأمر إلهي بأن يتجمل الإنسان ويأخذ زينته، وكمال الزينة بلباس يستر العورة ويكون نظيفا حتى في الوقوف بين يدي الله مع أنه مقام تذلل وتخشع (يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ) (الأعراف:٣١).

ومن أولويات صيانة العرض وحماية الشرف عدم خروج المرأة متبرجة؛ لأن ذلك منفذ للشيطان واحتمال التعرض للتحرش والوقوع فريسة الاعتداءات الجنسية، وربما حدوث جرائم القتل تحت مسمى "جرائم الشرف"[٣]، قَالَ رَسُولُ اللهِ ": أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ، فَمَرَّتْ عَلَى قَوْمٍ لِيَجِدُوا رِيحَهَا فَهِيَ زَانِيَةٌ[٤] "، وكذا بلغ الهدي المحمدي بالوعيد الشديد من عدم تبرج المرأة وخلع حجابها في غير بيتها بقول الرسول": مَا مِنِ امْرَأَةٍ تَخْلَعُ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِهَا إِلاَّ هَتَكَتْ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى[٥]"، وفي الحديث ": صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلاَتٌ مَائِلاَتٌ رُءُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ لاَ يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلاَ يَجِدْنَ رِيحَهَا وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا[٦] "، وقد أسس القرآن الكريم لضرورة حفظ الأعراض وصيانة الشرف على أهمية وجوب ستر العورة وعدم إبداء الزينة مما يكون سببا في وقوع فتنة، (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ) (الأحزاب:٥٩).

قال الشاعر : أصُونُ عِرْضي بِمَالٍ لا أُدَنِّسُهُ ... لا بارَكَ اللهُ بعْدَ الْعِرْضِ في الْمالِ[٧].

٥- تفريج الكروب، والنجاة من العواقب، وقبول الدعاء : بمقدار قربك من الله والتزام أوامره، بقدر نجاتك من المعضلات وبمقدار حفظك لله في لحظك وسمعك وكسبك بقدر حفظ الله لك، قال رسول الله ": يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، وَاحْفَظِ اللَّهَ

---

[١] - عنترة بن شداد، قصيدة: يا عَبلُ أينَ من المَنيَّةِ مَهْربي.

[٢] – الراغب الأصفهاني، الذريعة إلى مكارم الشريعة، ص١٣٣

[٣] - ينظر: محمد موسى البخيت، المشكلات القانونية والعملية في جرائم هتك العرض دراسة مقارنة، ، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، كلية الحقوق، عمان – الأردن، ٢٠١١م.

[٤] - رواه مالك في الموطأ (٢٦٧٤)، وأحمد (٨٦٥٠)

[٥] - رواه عبد الرزاق (٢٩٤/١ ، رقم ١١٣٢) ، وأحمد (١٩٨/٦ ، رقم ٢٥٦٦٨) ، وابن ماجه (١٢٣٤/٢ رقم ٣٧٥٠) والحاكم (٣٢١/٤ رقم ٧٧٨٠) ، والبيهقي (٣٠٨/٧ ، رقم ١٤٥٨٠) . وأبو يعلى (١٣٨/٨ ، رقم ٤٦٨٠) ، والطبراني في الأوسط (٨٤/٥ ، رقم ٤٧٤٣) ، والديلمي (٤٣/٤ ، رقم ٦١٣٤) .

[٦] - رواه مسلم (١٥٥/٨(٧٣٧٣).

[٧] - من شعر حسان بن ثابت ديوان الحماسة، قصيدة: كم لِلمنازِلِ من شَهْرٍ وأحْوَالِ.

تَجِدْهُ أَمَامَكَ، وَتَعَرَّفْ إِلَى اللهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ[١]، فالقضية مرتبطة ببعضها؛ كلما راقبت الله في تصرفاتك كلما علت منزلتك عند ربك وصرت مقربا، كما في حديث النفر الثلاثة ... وَقَالَ الآخَرُ اللَّهُمَّ إِنَّهَا كَانَتْ لِي بِنْتُ عَمٍّ أَحْبَبْتُهَا كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ فَطَلَبْتُ مِنْهَا فَأَبَتْ حَتَّى أَتَيْتُهَا بِمِئَةِ دِينَارٍ فَبَغَيْتُ حَتَّى جَمَعْتُهَا فَلَمَّا وَقَعْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ يَا عَبْدَ اللهِ اتَّقِ اللَّهَ، وَلاَ تَفْتَحِ الْخَاتَمَ إِلاَّ بِحَقِّهِ فَقُمْتُ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُهُ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا فَرْجَةً فَفَرَجَ[٢]"، وعفتك رمز الاستجابة، قال رسول الله:" ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ يَا رَبِّ وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ[٣]

٦- حصول البركة : إذا قَصَرَ الإنسان نظره على ماله وحلاله وجده أجمل الأشياء ورضي به وقنع، وإذا توسع في نظره وأصبح ينظر في وجوه المومسات؛ زهد في الحلال وأغوته شياطينه ونفسه الأمارة بالسوء بالوقيعة بملك غيره وولغ في الموبقات ثم صعب عليه أن يرجع نقيا طاهرا، ومن أجمل الأدعية التي تقال للمتزوج، كما في الحديث ": عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ الكريم كَانَ إِذَا رَفَّأَ الإِنْسَانَ إِذَا تَزَوَّجَ قَالَ ": بَارَكَ اللَّهُ لَكَ وَبَارَكَ عَلَيْكَ وَجَمَعَ بَيْنَكُمَا فِي خَيْرٍ[٤]". وقد تحققت البركة لكل من عف عن النظر للحرام ومداخله.

---

[١] - رواه الترمذي (٦٦٧/٤(٢٥١٦) :" حسن صحيح"، وأحمد (٢٩٣/١(٢٦٦٩)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٣٨/١٢(١٢٩٨٨)، والضياء(٢٣/١٠(١٣).

[٢] - رواه البخاري (٥٤٩/٥(٢٢٧٢).

[٣] - رواه مسلم (٨٥/٣(٢٣٩٣).

[٤] - رواه أبو داود (٢٠٧/٢(٢١٣٢)، والترمذي (٤٠٠/٣(١٠٩١) وقال:" حسن صحيح، وابن ماجه (٩٦/٣(١٩٠٥)، وأحمد (٣٨١/٢(٨٩٤٣).

المبحث الثالث

الواقع العملي التطبيقي للعفة، الضوابط والمعينات

المطلب الأول

الواقع العملي التطبيقي للعفة في القرآن والسنة

نجد العفة قد طبقت عمليا في القرآن والسنة، لكي لا تكون مجرد كلمات تقال؛ بل سلوك عملي أفرز لنا كل معالم البعد عن الحرام، وهي منهج قويم يهدف لصلاح الفرد والمجتمع، وتجلت العفة بأجمل صورها، وكانت عواقب العفة وجوائزها عظيمة ومكافأتها جزيلة:

١- موقف سيدنا يوسف مع زوجة العزيز[١]: فقد قص علينا القرآن الكريم الإحسان لسيدنا يوسف حتى كان التبني أحد الحلول لإيوائه، ثم لما كثر النظر والاختلاط ووقعت الفتنة بسبب الجمال فتحت أبواب الشر مصارعها فقال الله: (وَرَاوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ وَغَلَّقَتِ الْأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ * وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ) (يوسف:٢٣-٢٤)، فلما عف سيدنا يوسف عليه السلام عن مواقعة الحرام؛ كان عطاء الله له عظيما؛ بأن أصبح عزيز مصر، وهذا جزيل العطاء.

٢- موقف سيدنا موسى عليه السلام[٢]: فقد فعل الإحسان وصنع المعروف لابنتي شعب بسقاية أغنامهما، ولم يختلط معهما بحديث أو بنظر وتولى إلى الظل فأعلن افتقاره لربه، وأنه محتاج لمولاه (فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّى إِلَى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ) (القصص:٢٤)، كافأه الله بأن زوجه بإحداهن عفيفة طاهرة، وهل جزاء الإحسان إلا الإحسان؟، فقد كان عليه السلام حييا، وهي جاءته على استحياء، (فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا فَلَمَّا جَاءَهُ وَقَصَّ عَلَيْهِ الْقَصَصَ قَالَ لَا تَخَفْ نَجَوْتَ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ) (القصص:٢٦)، فكان جزاء العفة (قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ) (القصص:٢٧).

---

[١] - صالح بن محمد الغامدي، الدعوة إلى العفة في ضوء الكتاب والسنة دراسة تأصيلية، رسالة ماجستير، جامعة محمد بن سعود الإسلامية، كلية الدعوة والاحتساب، ١٤٣٤ه، ص١٧-١٩.

[٢] - عبد الباري مبارك حمود القرشي، الأساليب التربوية لتنمية خلق العفة لدى الشباب وتطبيقاتها في ضوء التربية الإسلامية، إعداد: رسالة ماجستير المملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى، كلية التربية، ١٤٣٠ه، ص٨٣.

٣- زوجات النبي أمهات المؤمنين[١]: طالب الله أمهات المؤمنين بصريح القرآن التزام أعلى درجات العفة، والبعد عن الريبة؛ وعدم الخضوع والتصنع في الكلام؛ لئلا يكون سببا في وقوع الفتن، (فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا *وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى)(الأحزاب: ٣٢-٣٣).

المطلب الثاني

المعينات على العفة

١- غض البصر[٢]: هو تنفيذ لأمر الله الجليل وهو تعبد يؤجر الإنسان عليه، واستحضار هذه النية في النفس؛ تعظيم لله وإحساس بمراقبته واطلاعه علينا، وأنه يعلم سرنا وجهرنا، ويعلم مستقر لحظنا، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن مَسْعُودٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ": إِنَّ النَّظْرَةَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ إِبْلِيسَ مَسْمُومٌ، مَنْ تَرَكَهَا مَخَافَتِي أَبْدَلْتُهُ إِيمَانًا يَجِدُ حَلاوَتَهُ فِي قَلْبِهِ [٣]."

وقال أبو الدرداء": مَن غضَّ بصره عن النظر الحرام، زُوِّجَ من الحور العين حيث أحب، ومن اطلع فوق بيوت الناس، حشره الله يوم القيامة أعمى[٤].

٢- الزواج[٥] : من أنجع الحلول لعدم استطراد النظر وعدم كفه هو بإغلاق الأبواب المؤدية إليه، وقصر نظره على حلاله الخاص به، قال رسول الله ": يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ[٦]

٣- عدم التعرض لمنافذ النظر الحرام؛ ومنها الجلوس في الطرقات، أو أماكن تواجد النساء: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ قَالَ ": إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطُّرُقَاتِ ." قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَا لَنَا بُدٌّ مِنْ مَجَالِسِنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ": فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلاَّ الْمَجْلِسَ؛ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ ."قَالُوا وَمَا حَقُّهُ؟ قَالَ ": غَضُّ الْبَصَرِ وَكَفُّ الأَذَى وَرَدُّ السَّلاَمِ وَالأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْىُ عَنِ الْمُنْكَرِ[٧]".

---

[١] - بكر بن عبد الله أبو زيد، حراسة الفضيلة، دار الآل والصحب- المدينة المنورة، ط١١، ١٤٢٦ه، ص٣٠ وما بعدها.

[٢] - فضل إلهي، التدابير لوقائية من الزنا في الفقه الإسلامي، دار المعارف- الرياض، ص٢٩٥.

[٣] - رواه الطبراني في المعجم الكبير (١٠/١٧٣(١٠٣٦٢)، والحاكم في المستدرك (٣٤٩/٤(٧٨٧٥)، والقضاعي (١/١٩٥(٢٩٢)، والمنذري في الترغيب والترهيب (١٠٦/٤). وينظر: الهيثمي، مجمع الزوائد (٦٣/٨)، والذهبي في تلخيص المستدرك (٣١٤/٤). والحديث فيه ضعف شديد.

[٤] - أبو عبد الله بن أسد المحاسبي، رسالة المسترشدين، ص١١٩.

[٥] - عبد الرحمن اليوسف، الزواج في ظل الإسلام، دار السلفية- الكويت، ط٣، ١٤٠٨ه، ص١٨.

[٦] - رواه البخاري (٧/٣(٥٠٦٥)، ومسلم (٤/١٢٨(٣٤٦٤).

[٧] - رواه البخاري (٢/٨٧٠(٢٣٣٣)، ومسلم (٦/١٦٥(٥٦٨٥).

٤- عدم الاختلاط [١]: وهذا هو منبع الشرور ومصدر الآثام وأس الفتنة، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيّ يَقُولُ ": لاَ يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ، وَلاَ تُسَافِرَنَّ امْرَأَةٌ إِلاَّ وَمَعَهَا مَحْرَمٌ"، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ : اكْتُتِبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا، وَخَرَجَتِ امْرَأَتِي حَاجَّةً. قَالَ:" اذْهَبْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ [٢]."

٥- الانشغال بالطاعات، والتمتع بالمباح[٣]: يورث النجاة من البكاء يوم القيامة؛ فعن أبي هريرة قال رسول الله ": كل عين باكية يوم القيامة، إلا عينًا غضت عن محارم الله، وعينًا سهرت في سبيل الله، وعينًا خرج منها مثل رأس الذباب من خشية الله [٤]

يقول أبو الفوراس الكرماني": من غض بصره عن المحارم، وأمسك نفسه عن الشهوات، وعمر باطنه بدوام المراقبة، وظاهره باتباع السنة، وعود نفسه أكل الحلال، لم تخطئ له فراسة[٥]"، ولذلك يقولون : إن الإنسان إذا فتُن بالنظر عميت بصيرة القلب[٦]، القلب[٦]، وقال ابن القيم ": قد ذكر الله سبحانه قصة قوم لوط وما ابتلوا به، ثم قال بعد ذلك (إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِلْمُتَوَسِّمِينَ) (الحجر:٧٦)، هم المتفرِّسون الذين سلموا من النظر المحرم والفاحشة[٧] ."

٦- ستر العورات[٨]: وهو أمر للرجال والنساء على حد سواء، فقد أمر النساء بالحجاب، وأمر الرجل بحفظ العورة فقال رسول الله ": احْفَظْ عَوْرَتَكَ إِلاَّ مِنْ زَوْجَتِكَ أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ[٩] "، وقال أيضا ": لاَ تُبْرِزْ فَخِذَكَ وَلاَ تَنْظُرَنَّ إِلَى فَخِذِ حَيٍّ وَلاَ مَيِّتٍ[١٠]"، والنظر للعورات ليس أمرا هينا حتى يتساهل الناس فيه، قال رسول الله ": لاَ

---

[١] - ينظر: القرشي، الأساليب التربوية لتنمية خلق العفة لدى الشباب وتطبيقاتها في ضوء التربية الإسلامية، ص١١٤.

[٢] - رواه البخاري (٧٢/٤(٣٠٠٦)، ومسلم (١٠٤/٤(٣٣٣٦).

[٣] - محمد الدبيسي، شرح حديث أصحاب الغار والصخرة، ط٢، ٢٠١٣م، ص٢٩ وما بعدها.

[٤] - رواه الحاكم (٩٢/٢)، والدارمي (٢٦٧/٢)، وأبو يعلى (١٨٦/١).

[٥] - القشيري، في رسالته ص٢٢، وأبو نعيم، الحلية (٢٣٧/١٠)، والسيوطي، مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة ص٧٢، وابن الجوزي، صفة الصفوة (٦٧/٤).

[٦] - مجموع الفتاوى (٢٥٧/٢١). وينظر: محمد شومان، بلوغ الأمل في تقرير الجزاء من جنس العمل، ١٤٢٣ه.

[٧] - إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، (٤٨/١)

[٨] - عبد الله بن عبد الرحمن الوطبان، معالم على طريق العفة، نشر موقع الألوكة- الرياض، ط١، ١٤٣٣ه.

[٩] – رواه أبو داود (٣٠٤/٤(٤٠١٧)، والترمذي (١١٠/٥(٢٧٩٤)، والنسائي (٤٢٨/٨(١١٣٨٠)، وابن ماجه (٦١٨/١(١٩٢٠)، والبخاري (٤٥٨/١) معلقا بالجزم، وأحمد (٥/٣(٤).

[١٠] – رواه أبو داود "٤٠/٤": كتاب الحمّام: باب النهي عن التعري، حديث "٤٠١٥"، وابن ماجة "٤٦٩/١": كتاب الجنائز: باب ما جاء في غسل الميت، حديث "١٤٦٠"، والحاكم "١٨٠،١٨١/٤": كتاب اللباس: باب إن الفخذين عورة، والبزار في "البحر الزخار" "٢٧٤/٢، ٢٧٥"، رقم "٦٩٤"، والدار قطني في "سننه" "٢٢٥/١": كتاب الطهارة: باب في بيان العورة، حديث رقم "٤/٣"، وذكره الزيلعي في "نصب الراية" "٢٤٤/٤": كتاب الكراهية: فصل في الوطء والنظر والمس، وعزاه لأبي داود، وابن ماجة، والحاكم، وللدار قطني.

يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ وَلاَ الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ [١]"، فالنفس ضعيفة أمام الشهوات التي مفتاحها العورات.

٧- الاستئذان[٢]: وهو أمر في غاية الأهمية، قال سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ:" اطَّلَعَ رَجُلٌ مِنْ جُحْرٍ فِي حُجَرِ النَّبِيِّ، وَمَعَ النَّبِيِّ مِدْرًى يَحُكُّ بِهِ رَأْسَهُ، فَقَالَ": لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُ لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُعِلَ الاِسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ [٣]".

٨- عدم الخلوة بالأجنبيات[٤]: قال رسول الله ": لاَ يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ [٥] "، وقد وقد نبهنا الله أن الشيطان يأمر بالفحشاء فلا يتوقع أن يأمر بالعفة. وحتى الدخول على النساء وبالذات من المقربين، قال رسول الله:" إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ ! فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ يَا رَسُولَ اللهِ : أَفَرَأَيْتَ الْحَمْوَ؟ قَالَ ": الْحَمْوُ الْمَوْتُ[٦]."

٩- تحصين الأهل والبيوت[٧]: مما قد يقع في عيونهم من رؤية المنكرات والتعود على رؤية المحرمات حتى لا يألفوها ومن أهم الوسائل والآلات: حجب المواقع الخادشة للحياء، والداعية للرذيلة، وتفقد ما يطالعون ويناظرون في أجهزتهم مما عم وطم في هذا الزمان، ووضع الحواسيب في مكان عام، حتى لا تسول له نفسه أو يستفرد به أصدقاؤه وشياطينه بفعل الحرام، وتذكيرهم بمراقبة الله والخوف منه، وأن الحلال هو الأنجع والأفضل. وتعويد الأولاد والبنات على الحشمة(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ) (التحريم:٦). قال رَسُولَ اللَّهِ": كُلُّكُمْ رَاعٍ فَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلاَ فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ [٨].

١٠- هنا يأتي دور الحكومة: بمنع ما من شأنه فتح أبواب الحرام من خلال "النت" بمنع أي شيء يخالف أمور الشريعة ووضع عقوبات لمن يروج للرذيلة والفاحشة، ولا بد من إقامة الدورات والندوات التثقيفية؛ بهدف إصلاح المجتمع وتنمية روح الفضيلة فيه، وتسهيل سبل الزواج والإعفاف، ومن حق الدولة إيقاع عقوبة تعزيزية متروكة للمقدر ومصلحة الشارع في حق كل من ينشر أو يروج للدعاية للرذيلة، وتعميم

---

[١] - رواه مسلم (٢٦٦/١(٣٣٨).
[٢] - ينظر: إسلام كمال سعيد سليمان، الاستئذان في القران والسنة دراسة موضوعية، رسالة ماجستير، جامعة النجاح – نابلس فلسطين، ٢٠١٥م.
[٣] - رواه البخاري (١٦/٨(٦٢٤١).
[٤] – العامري، أحكام النظر الى المحرمات، ص٤٦
[٥] - رواه البخاري (١٤٢/٦(٣٠٠٦)، ومسلم (١٧١/٢(١٣٤١).
[٦] - رواه البخاري (٤٨/٧(٥٢٣٢)، ومسلم (٧/٧(٥٨٠٣).
[٧] – العويد، أسوار العفاف، ص٢٩-٣٢.
[٨] - رواه البخاري (١٩٦/٣(٢٥٥٤)، ومسلم (٧/٦(٤٧٥١).

ذلك على وسائل الإعلام المختلفة، ومنابر التوجيه العامة والخاصة. قال سيدنا عثمان بن عفان": إن الله لَيزَعُ بالسلطان ما لا يَزَعَ بالقرآن[1].

[1] - ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٥٩/٣).

*- الخاتمة : النتائج والتوصيات:

*- النتائج:

١- ندرك جليا أن تحقيق الفلاح للمؤمنين هو بالتزام أوامر الشرع الحنيف، ومن مظاهر الفلاح قول الله (قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ... وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ * إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ * فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ(المؤمنون:٤-٧)، ولذا فإن النظر لغير الزوجة أو ملك اليمين هو تعد وتجاوز يترتب عليه إثم وعقاب.

٢- لأجل تحقيق مبدأ غض البصر وتحقيق العفة؛ علينا سد الأبواب المؤدية إليه؛ وعلى رأسها السفور والتبرج من جهة، وفتح أبواب الحلال وتشجيعها ومنها الزواج، وهو أوسع أبواب العفة من جهة أخرى.

٣- إن تفعيل منهج العفة البصرية يؤدي إلى تعزيز كل نواحي العفة المجتمعية، وعدم وقوع جرائم الشرف، وحماية المجتمع من ظاهرة التحرش وآثارها من مشاكل ومعضلات، بالتالي يقود للعفة عن المال الحرام والكسب غير المشروع وهكذا، إذ لا يمكن أن يتورع عن النظر الحرام؛ ويأكل المال الحرام، ويسرق ويرتشي.

٤- تطبيق العفة المجتمعية يقود لرضا الله وصلاح الأفراد، وتحقيق معية الله ونزول الرحمات، وعدم تلوث المجتمعات المسلمة بأوحال الحضارة القائمة على المبادئ النفعية، وتخطى جدران وحصون القيم والأخلاق.

٥- لا بد من إدراك الدور الرئيسي للأسرة المسلمة، وتحصين الناشئة ضد ثقافة الانحلال، وعدم الاقتراب من أبواب الحرام وشراكه وحبائل الشيطان وإغوائاته، وتفعيل الرقابة الأبوية البيتية.

٦- إدراك أن البصر نعمة من الله، وأننا مسائلون عنها، وعلينا أن نستخدمها لطاعته ومرضاته؛ وإلا كانت وبالا علينا، وشهدت علينا يوم القيامة، وانقلبت عدوا لنا؛ (حَتَّى إِذَا مَا جَاءُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) (فصلت:٢٠).

*- التوصيات:

١- تحذير الناس من أطلاق عنان أبصارهم، ووقوعهم في الإثم، وحثهم على التزام منهج التقوى والعفة في النظر لما أحله الله لهم ففيه فوزهم وصلاحهم، وأن العفة أمر رباني لا يجوز تخطيه.

٢- التحذير من اختلاط الحلال بالحرام، ومن خطر تتبع خطوات الشيطان بأي داع، واستسهال الأمر مما يؤدي إلى الاستغراق في تبريرات النظر المحرم، وانتهاك العهود مع الله.

٣- وضع الأجهزة كالهواتف النقالة أو أجهزة الحاسوب تحت الرقابة الشديدة وفي مكان عام في البيت لئلا تكون الفرصة سانحة أمام الأبناء فتسول لهم أنفسهم بالبحث عن المحرمات واستراق النظر نحو العورات.

٤- ضرورة حجب المواقع الداعية للرذيلة والتي تخدش الحياء وتلوث الإيمان، حتى ينشئوا على الطاعة وحب الاستقامة، وملئ الفراغ بالنافع والمفيد.

٥- تنمية الشعور الديني وتقوية مراقبة الله لهم ومراقبتهم لله فيما ينظرون ويسمعون، والحرص على توليد الشعور الديني الذاتي بأن يصرفوا أنظارهم عن الحرام وتكون صفة تنبع من دواخلهم.

٦- توفير البديل بالبرامج الهادفة وتغذية الجوانب المعيارية السلوكية لديهم وتحديد وقت خاص ومحدد للنظر في هذه الأجهزة وليس ترك الأمر على الغالب.

٧- الجلوس والتحدث والتشاور في جلسات حوارية حول فضل العفة وخطر الانحلال، وتوسيع دائرة الوعظ لتشمل المسجد والمدرسة أيضا.

٨- مراجعة الأطباء النفسيين في حال تحولت مسالة النظر للمحرم وتتبع العورات إلى إدمان؛ فهذا شخص مريض يحتاج لوصفة طبية.

٩- عمل دراسة عن الأحكام المتعلقة بالنظر تجمع شتاته وتهذب مسائله لتكون مرجعا سهل النوال؛ خاصة أنها من الأمور الحياتية التي تحتاجها الأمة.

***

***- قائمة المصادر والمراجع باللغة العربية**

- ابن الجوزي، عبد الرحمن بن أبي الحسن بن علي،(صفة الصفوة)، تحقيق: محمود فاخوري ومحمد رواس قلعجي، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٩هـ.
- ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب، (إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان)، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، ١٩٧٥م.
- ابن القيم الجوزية، (روضة المحبين ونزهة المشتاقين)، دار الكتب العلمية، بيروت،١٤٠٣هـ.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، (اقتضاء الصراط المستقيم)، تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل، دار عالم الكتب، بيروت،١٩٩٩م.
- ابن تيمية، (مجموع الفتاوى)، تحقيق: أنور الباز وعامر الجزار، دار الوفاء، المنصورة،١٤٢٦هـ.
- ابن حبان، محمد بن حبان بن معاذ،(صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان)، مؤسسة الرسالة، بيروت،١٩٩٣م.
- ابن حنبل، أحمد بن محمد،(مسند أحمد بن حنبل)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت،١٩٩٩م.
- ابن كثير، إسماعيل بن عمرو(تفسير القرآن الكريم)، تحقيق: أبو إسحاق الحويني، دار الكتب العلمية، بيروت،٢٠١٥م
- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، (التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد)، المكتبة العصرية، بيروت،٢٠٠٣م.
- ابن ماجة، محمد بن يزيد،(سنن ابن ماجة)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت،١٣٩٥هـ.
- ابن منظور، محمد بن مكرم،(لسان العرب)، بيروت، دار صادر، ١٤١٤هـ.
- أبو بكر الجزائري، جابر بن موسى بن عبد القادر،(أيسر التفاسير لكلام العلي القدير)، مكتبة العلوم والحكم، الرياض،١٤٣٩هـ.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث،(سنن أبي داود)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٠٠هـ.
- أبو زيد، بكر بن عبد الله بن محمد،(١٤٢٦هـ) حراسة الفضيلة، دار الآل والصحب، المدينة المنورة،١٤٢٦هـ.
- أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثنى،(مسند أبي يعلى)، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق،١٩٨٤م.
- الأصفهاني، حسين بن محمد(الذريعة إلى مكارم الشريعة)، دار السلام، القاهرة،٢٠٠٧م.

- البخاري، محمد بن إسماعيل،(الجامع الصحيح)، تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ١٩٨٧م.
- البخيت، محمد موسى،(المشكلات القانونية والعملية في جرائم هتك العرض دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط كلية الحقوق، عمان – الأردن،٢٠١١م.
- البدر، عبد الرزاق عبد المحسن،(زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه)، كنوز اشبيليا، الرياض،٢٠٠٦م.
- البغوي، حسين بن مسعود،(معالم التنزيل)، تحقيق: محمد عبد الله النمر وزملائه، دار طيبة، الرياض،١٤٠٩هـ.
- الترمذي، محمد بن عيسى،(الجامع الصحيح)، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت،١٣٨٥هـ.
- الجرجاني، علي بن محمد بن علي،(التعريفات)، دار الكتب العلمية، بيروت،١٩٨٣م.
- الحاكم، محمد بن عبد الله،(المستدرك على الصحيحين)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت،١٩٩٠م.
- الحسيني، إبراهيم بن محمد بن كمال الدين،(البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث)، تحقيق: سيف الدين الكاتب، دار الكتاب العربي، بيروت،١٤٠١ه.
- الدارمي، عبد الله بن محمد، (سنن الدارمي)، تحقيق: فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت،١٤٠٧هـ.
- الدبيسي، محمد،(شرح حديث أصحاب الغار والصخرة)، دار نشر ومكان بدون،٢٠١٣م.
- الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، (مختار الصحاح)، المكتبة العصرية، بيروت،١٩٩٩م.
- السبكي، علي بن عبد الكافي،(تحقيق النظر في حكم البصر)، تحقيق: عبد الحكيم محمد الأنيس، بيروت، دار البشائر الإسلامية،٢٠٠٧م.
- السيوطي، عبد الرحمن بن كمال الدين،(مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة)، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة،١٣٩٩هـ.
- الطبراني، سليمان بن أحمد،(المعجم الأوسط)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة،١٤١٥ه.
- الطريقي، عبد الله عبد المحسن منصور، (النظر وأحكامه في الفقه الإسلامي)، موقع الألوكة،٢٠٠٠م.
- العامري، محمد عبد الله حبيب،(أحكام النظر الى المحرمات وما فيه من الخطر والآفات)، دار ابن حزم، بيروت،١٩٩٧م.

- العقيلي، يحيى سليمان،(العفة ومنهج الاستعفاف)، الكويت، دار الدعوة،١٩٨٩م.
- العويد، عصام صالح،(أسوار العفاف قبس من سورة النور)، الرياض، مركز تدبر للدراسات والإستشارات، الرياض،٢٠١١م.
- الغامدي، صالح محمد، (الدعوة إلى العفة في ضوء القرآن والسنة دراسة تأصيلية)، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية الدعوة والإعلام، قسم الدعوة والاحتساب، رسالة ماجستير،١٤٣٤هـ.
- الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب،(بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز)، تحقيق: محمد علي النجار، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة،١٩٦٩م.
- القرشي، عبد الباري مبارك حمود،(الأساليب التربوية لتنمية خلق العفة لدى الشباب وتطبيقاتها في ضوء التربية الإسلامية)، جامعة أم القرى، كلية التربية، رسالة ماجستير،١٤٣٠هـ.
- القشيري، مسلم بن الحجاج،(الصحيح الجامع)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت،٢٠١٣م.
- اللوزي، أحمد محمد، والذنيبات، محمد عبد المجيد،(الجريمة الإباحية الإلكترونية كما نظمها قانون جرائم أنظمة المعلومات الأردني)، مجلة دراسات الشريعة والقانون الجامعة الأردنية،٢٠١٥م.
-الماوردي، علي بن محمد بن حبيب،(أدب الدنيا والدين)، تعليق: محمد كريم راجح، دار إقرأ، بيروت،١٩٨٥م.
- المحاسبي، أسد بن عبد الله، (رسالة المسترشدين)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار السلام، القاهرة،١٩٨٣م.
- الميداني، عبد الرحمن حسن حبنكة،(أجنحة المكر الثلاثة وخوافيها)، دار القلم، دمشق،١٤٢٠هـ.
- النسائي، أحمد بن شعيب،(المجتبى من السنن)، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب،١٩٨٦م.
- النسائي، (السنن الكبرى)، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت،١٩٩١م.
- النووي، يحيى بن شرف،(المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج)، تحقيق: مركز الرسالة للدراسات وتحقيق التراث، مؤسسة ناشرون، بيروت،٢٠١٢م.
- إلهي، فضل(بدون) (التدابير لوقائية من الزنا في الفقه الإسلامي)، دار المعارف، الرياض،

- الوطبان، عبد الله عبد الرحمن،(معالم على طريق العفة)، نشر موقع الألوكة، الرياض،١٤٣٣هـ.
- اليوسف، عبد الرحمن،(الزواج في ظل الإسلام)، دار السلفية، الكويت،١٤٠٨ه.
- ثابت، حسان،(بدون) (ديوان الحماسة)، قصيدة: كم لِلمنازِلِ من شَهْرٍ وأحْوَالِ،
- سليمان، إسلام كمال سعيد، (الإستئذان في القرآن والسنة دراسة موضوعية)، جامعة النجاح، نابلس فلسطين، رسالة ماجستير،٢٠١٥م.
- شداد، عنترة، (بدون) قصيدة: يا عَبلُ أينَ من المَنيَّةِ مَهْربي،
- شكري، عادل يوسف،(الجريمة الإلكترونية وأزمة الشرعية الجزائية)، مركز دراسات الكوفة، جامعة الكوفة،٢٠٠٨م.
- شومان، محمد، (بلوغ الأمل في تقرير الجزاء من جنس العمل)، المكتبة الشاملة، الشبكة العنكبوتية،١٤٣٢هـ.
- فخري، ممدوح،(الغزو الفكري)، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة،١٣٨٩م.
- موسى، مصطفى محمد، (المذكرة الإيضاحية لقانون جرائم أنظمة المعلومات الأردني، أساليب إجرامية بالتقنية الرقمية (ماهيتها ومكافحتها)، دار الكتب القانونية، مصر، ٢٠٠٨م.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ،،،